



18 مارس 2016

الدارة العامة للدراسات والتدقيق المالي

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزير المالية
إلى

886

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصلين 34 و35 من قانون المالية لسنة 2014

المرجع : مکتوبكم الوارد بتاريخ 25 فيفري 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ بنک يتحصّل نقدا على عمولات مقابل الإيداع نقدا لمبالغ في حسابات ادخار وحسابات جارية. وطلبتكم معرفة هل أنّ أحكام الفصلين 34 و35 من قانون المالية لسنة 2014 تطبق في هذه الحالة أم لا وفي صورة الإيجاب ما هو سعر الصرف المعتمد إذا تمّ الإيداع بالعملة الأجنبية.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الفصل 35 من قانون المالية لسنة 2014 ألزم الأشخاص الذين يستخلصون نقدا لمبالغ مقابل تزويد الحرفاء بالمواد أو بالخدمات أو بالأموال بقيمة تساوي أو تفوق 20.000 دينار دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، التصريح بالمبالغ المذكورة مع بيان الهوية الكاملة للحرفاء المعنيين ضمن تصريح المؤجر المنصوص عليه بالفقرة III من الفصل 55 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتمّ تخفيض المبلغ المذكور إلى 10.000 دينار ابتداء من غرة جانفي 2015 و5.000 دينار ابتداء من غرة جانفي 2016.

ويترتب عن عدم احترام التصريح بالمبالغ المذكورة وبيان الهوية الكاملة للحرفاء المعنيين ضمن تصريح المؤجر تطبيق خطية جبائية إدارية بنسبة 8% من قيمة المبالغ المستخلصة.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة وباعتبار أنّ العمولة التي يدفعها لكم حرفاؤكم نقدا تمثّل مقابل عمليات إيداع مبالغ نقدا في حساب بنكي فتطبّق عليها أحكام الفصلين 34 و35 من قانون المالية لسنة 2014.

موقع الويب :
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاکس :
Fax

71.790.550

الهاتف :
Tel

71.790.504 / 71.784.700

العنوان :
15 نهج عبد الرحمن الجزيري 1002 تونس

1002 Tunis

Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri

أرز

هذا، وفي صورة إيداع العمولة في الحساب البنكي بالعملة الأجنبية يتم اعتماد سعر الصرف في تاريخ الإيداع لتحديد السقف المشار إليه أعلاه.

ولمزيد التوضيحات يمكن الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 7 لسنة 2014 المتوفرة على الموقع الإلكتروني لوزارة المالية:

www.impots.finances.gov.tn (خانة التوثيق)

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

~~المدير العام للادارة~~

م.التشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي